



126387 - اللقطة اليسيرة لا تعرف ولو كانت في مكة

السؤال

ووجدت خمسين ريالاً أثناء رمي الجمار في الحج فماذا أفعل بها ؟ وهل أتصدق بها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"هذا مبلغ قليل لا يتحمل التكليف والتعريف ، لكن لو أعطيتها المسؤولين عن اللقطات فلا بأس ، وإن عرفتها ما تيسر لك ذلك تقول: من له الدراهم حول المرمى ، وفي مجتمع الناس لعله يأتيك أحد يصفها ثم تعطيه إياها إذا وافق الوصف فلا بأس، ولو تصدقت بها فلا بأس؛ لأنه مبلغ قليل إن تصدقت بها عن صاحبها فلا بأس إن شاء الله، ولكل أجر" انتهى .

"مجموع فتاوى ابن باز" (19/438) .